

أعمال إزالة بلاطة السقائف أينما وجدت

الرسوم



يُستوفى مبلغ مالي مقطوع لقاء إلغاء بلاطة السقائف مقداره / 25.000 ل.س/ خمس وعشرون ألف ليرة سورية لكافة المناطق العمرانية.

الأوراق الثبوتية المطلوبة

- 1- طلب مقدم من مالك العقار يتضمن الأعمال المطلوب ترخيصها وفق استمارة رخصة الانشاءات البسيطة المعدة من قبل مديرية الشؤون الفنية وفريق تبسيط الإجراءات.
- 2- سند التعهد وفق النموذج المعد من قبل مديرية الشؤون الفنية وفريق تبسيط الإجراءات موقع أمام الموظف المختص في شعبة رخص البناء لدى دائرة الرخص العمرانية في مديرية الشؤون الفنية أو أمام الموظف المختص في مركز خدمة المواطن.
- 3- صور عن البطاقة الشخصية لأصحاب العلاقة.
- 4- بيان قيد عقاري أو مؤقت أو أي وثيقة تثبت الملكية أو الحيازة القانونية أو الأحكام القضائية المُكتسبة الدرجة القطعية.
- 5- مخطط مصدق من نقابة المهندسين عن رخصة البناء موضح عليه كافة تفاصيل مكان و ابعاد السقيفة المراد ازلتها.
- 6- تقرير فني إنشائي يؤكد بأن ازالة السقيفة لا يؤثر على سلامة البناء من الناحية الانشائية .
- 7- مخطط استقامة ومخطط موقع للعقار.
- 8- بيان مخالفات للمقسم المراد منحه رخصة الانشاءات البسيطة (يتم الكشف من مهندس الرخص للمطابقة بين الواقع والمخططات المقدمة).
- 9- استمارة تتضمن خلاصة الكشف وتدقيق ثبوتيات الترخيص وفق النموذج المعد من قبل مديرية الشؤون الفنية وفريق تبسيط الإجراءات.
- 10 - تعهد لدى مركز خدمة المواطن بأن يقوم صاحب الترخيص بتسوية كافة المخالفات الموجودة في كافة المقاسم موضوع الترخيص، كما ان الترخيص الممنوح لا يعطي أي صفة شرعية للمخالفات الموجودة إلا بعد تسويتها (بالهدم أو بالحسم) أصولاً.
- 11- براءة ذمة للعقار وصاحب العلاقة .

القرارات النازمة للترخيص

- قرار مجلس المدينة رقم 18 لعام 2021
قرار مجلس المدينة رقم 41 لعام 2020
قرار رقم 630 لعام 2013

سير المعاملة

المرحلة الأولى / ثلاث أيام /



المرحلة الثانية / اربعة أيام /



المرحلة النهائية / يوم واحد /

